

السرائر

[603] الحكم، قال قال أبو عبد الله عليه السلام، ما من كلمة أخف على اللسان ولا أبلغ من سبحان الله، قلت فيجزي إن أقول في الركوع والسجود مكان التسبيح لا إله إلا الله، والحمد لله، وأكبر، قال: نعم، كل ذا ذكر الله (1)، وعنه بهذا الاسناد، قال سألت أبا عبد الله عليه السلام، عن الرجل يصلي على الثلج، قال لا، فإن لم يقدر على الأرض بسط ثوبه وصلى عليه، وعن الرجل يصيبه مطر، وهو في موضع لا يقدر أن يسجد فيه من الطين، ولا يجد موضعاً جافاً قال: قال يفتح الصلاة، فإذا ركع فليركع كما يركع إذا صلى، فإذا رفع رأسه من الركوع، فليؤم بالسجود إيماءً، وهو قائم، يفعل ذلك حتى يفرغ من الصلاة، ويتشهد وهو قائم ويسلم (2).

العباس، عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال إذا قمت من السجود، قلت: اللهم حولك وقوتك أقوم وأقعد وأركع وأسجد (3). محمد بن أحمد بن إسماعيل الهاشمي، عن علي بن الحسن بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، والعمركي البوفكي، قال محمد بن إدريس رحمه الله، البوفكي بالباء المنقطة تحتها نقطة واحدة، المضمومة، والواو، والفاء المفتوحة، الكاف، وهو منسوب إلى بوفك قرية من قرى نيسابور، شيخ ثقة من أصحابنا. فأما ما يروى عن البرقي، وهو أحمد بن محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي، أبو عبد الله ينسب إلى برقرود، قرية من سواد قم، على واد هناك، اتصال حديث البوفكي، عن علي بن جعفر عليه السلام، عن أخيه، قال سألت عن الرجل صلى وفرجه خارج لا يعلم به، هل عليه إعادة أو ما حاله؟ فقال لا إعادة عليه، وقد تمت صلاته (4). (1) الوسائل، الباب 7 من أبواب الركوع، ح 1. (2) الوسائل، الباب 15، من أبواب مكان المصلي، ح 5. (3) الوسائل، الباب 13، من أبواب السجود، ح 6. (4) الوسائل، الباب 27، من أبواب لباس المصلي، ح 1.